

(القرار رقم ١٥١٧ الصادر في العام ١٤٣٧هـ)

في الاستئناف رقم (١٤٢٧/ز) لعام ١٤٣٤هـ

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

في يوم الإثنين الموافق ١٤٣٧/٢/١١هـ اجتمعت اللجنة الاستئنافية الضريبية المشكلة بقرار مجلس الوزراء رقم (٤٧٣) وتاريخ ١٤٣٦/١١/٩هـ والمكلفة بخطاب معالي وزير المالية رقم (٢٢) وتاريخ ١٤٣٧/١/١هـ القاضي باستمرار اللجنة في نظر استئنافات المكلفين والمصلحة قرارات لجان الاعتراض الابتدائية الزكوية الضريبية فيما يخص الزكاة وكذلك فيما يخص الضريبة مما يدخل ضمن النطاق الزمني لسريان نظام ضريبة الدخل الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٣٣٢١) وتاريخ ١٣٧٠/١/٢١هـ وتعديلاته وفقاً لما جاء في الفقرة (ب) من المادة (٨٠) من نظام ضريبة الدخل الصادر بالمرسوم الملكي رقم (١/م) وتاريخ ١٤٢٥/١/١٥هـ، وقامت اللجنة خلال ذلك الاجتماع بالنظر في الاستئناف المقدم من مؤسسة أ على قرار لجنة الاعتراض الابتدائية الزكوية الضريبية الأولى بجدة رقم (٧) لعام ١٤٣٤هـ بشأن الربط الزكوي الذي أجرته مصلحة الزكاة والدخل (المصلحة) على المكلف لعام ٢٠٠٨م.

وحيث تلقت هذه اللجنة خطاباً من المكلف برقم (١٥/٠٩٠/٢٠١٥/ج) و تاريخ ١٤٣٧/١/٢٦هـ ، وتم قيده في هذه اللجنة برقم (٣٠) وتاريخ ١٤٣٧/١/٣٠هـ يتضمن رغبته في سحب استئنافه ، لذا ترى اللجنة انتهاء الخلاف بين المكلف والمصلحة لسحب المكلف استئنافه على قرار لجنة الاعتراض الابتدائية الزكوية الضريبية الأولى بجدة رقم (٧) لعام ١٤٣٤هـ بشأن الربط الزكوي الذي أجرته المصلحة على المكلف لعام ٢٠٠٨م.

القرار:

لكل ما تقدم قررت اللجنة الاستئنافية الضريبية ما يلي:

أولاً: انتهاء الخلاف بين مؤسسة أ و مصلحة الزكاة والدخل بشأن الربط الزكوي لعام ٢٠٠٨م وذلك لسحب المكلف الاستئناف المقدم منه على قرار لجنة الاعتراض الابتدائية الزكوية الضريبية الأولى بجدة رقم (٧) لعام ١٤٣٤هـ.

ثانياً: يكون هذا القرار نهائياً بعد تصديق وزير المالية.

وبالله التوفيق،،،